

القوانين

قانون أساسي عدد 20 لسنة 2013 مؤرخ في 23 ماي 2013 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية صربيا لتجنب الازدواج الضريبي في مادة الضرائب على الدخل وعلى الثروة(1).

باسم الشعب،

وبعد مصادقة المجلس الوطني التأسيسي.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الأساسي الآتي نصه :

فصل وحيد - تمت المصادقة على الاتفاقية الملحقة بهذا القانون الأساسي والمبرمة ببيلغراد في 11 أبريل 2012 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية صربيا لتجنب الازدواج الضريبي في مادة الضرائب على الدخل وعلى الثروة. ينشر هذا القانون الأساسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية و ينفذ كقانون من قوانين الدولة. تونس في 23 ماي 2013.

رئيس الجمهورية

محمد المنصف المرزوقي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة المجلس الوطني التأسيسي وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 9 ماي 2013.